مما يستانس برءه المريض او يتبرك به او يشق عليه عدم رؤيته لما يوم
اما هو لا فيوا صلونها ما لم ينهوا او يعلموا كراهته ذلك ويخفف العائد
المكث عنده بل يكره اطالته ويطيب عائده نفسه فان خاف عليه
الموت رغبه في التوبه والوصيه ويدعوا له وينصرف ويسن في دعائه
اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات لخبر من عاد
مريضا لم يحضر اجله فقال ذلك عنده عافاه الله من ذلك المرض
رواه الترمذي وحسنه ويسن طلب الدعاء منه ووعظه بعد عافيته والله اعلم
فرض كفاية اي على الرجال فلو قام بها غير رجل مع وجود رجل او
او رجال لم يسقط الطلب عن الرجل او الرجال وشروطها شروط
غيرها وطهر الميت وسياتي الكلام على اركانها ان شا الله تعالى
لانا اي معاشر الانس والجن قوله كافرا اي وجني ورقيق وصبي لا ملك
وبهيمه ويكفي غسل نفسه لانه من جنس المكلفين كما قال
شيخنا اي وخالفه مرد فقال يدفن بلا صلاة تثليثه وان
يكون في خلوة الخ اعلم انه ينبغي اذا تيقن موته ان تغمض عيناه
ويشد لحياه بعصابة وتلين مفاصله وتنزع ثيابه التي مات فيها
وان يوجه للقبلة كمحتضر ويستر بثوب خفيف ويوضع على بطنه
شيء ثقيل كسيف ومفتاح حديد ليمنع انتفاخ بطنه وعبارة م ر
كسيف ومراه وسكين بطول الميت ثم طين رطب ثم ما تيسر ... نيخ
وقدره ابو حامد بعشرين درهما اي تقريبا قال الاذرعي وكانه نظر
الى اقل ما يوضع والا فالسيف يزيد على ذلك ويظهر ان الترتيب
في الحديد وما بعده للاكمل لا لاصل السنة ويسن صون المصحف
عنه احتراما له والحق به الاسنوي كتب العلم المحترم اه ويسن ان
يتولى جميع ما ذكرناه ارفق محارمه باسهل ما يمكن مع الاتحاد في الذكورة
والانوثة اخذا من قول الروضة يتولاه الرجال من الرجال والنساء
من النساء فان تولاه رجل محرم من المراة او امراة محرم من الرجل جاز
وبحث الاذرعي جوازه من الاجنبي لاجنبية وعكسه مع الغض وعدم
المس وهو بعيد وكالمحرم في ذلك الزوجات بل اولى وان يغسل في

خلوة

خلوة لا يدخلها الا الغاسل ومعينه والولي في قميص بال او سخيف
لانه استر له واليق على مرتفع كلوح لئلا يصيبه الرشاش وليكن
محل راسه اعلى لينحدر الماء عنه بماء بارد الا لحاجة الى المسخن
وان يجلسه الغاسل على المرتفع برفق مائلا الى ورائه ويضع يمينه
على كتفه وابهامه بنقرة قفاه لئلا يميل راسه ويسند ظهره بركبته
اليمنى ويمر يساره على بطنه بمبالغة ليخرج ما فيه من الفضلات
ويكون عنده مجمرة متقدة فائحة بالطيب والمعين يصب عليه
ماء كثيرا لئلا يظهر رائحة ما يخرج منه ثم يضجعه لقفاه ويغسل
بخرقة ملفوفة على يساره سوءتيه اي دبره وقبله وما حولهما
كما يستنجي الحي ويغسل ما على بدنه من قذر ثم بعد القاء الخرقة
وغسل يديه بماء واشنان يلف خرقة اخرى على اليد وينظف اسنانه
ومنخريه بفتح الجيم والخاء وكسرهما وضمهما وفتح الميم وكسر الخاء
وهي اشهر بان يزيل ما بهما من اذى باصبعه مع شيء من الماء كما
في مضمضة الحي واستنشاقه ولا يفتح فاه ثم يوضيه كالحي ثلاثا ثلاثا
بمضمضة واستنشاق ولا يغني عنهما ما مر بل ذلك كالسواك
وتنظيف ويميل راسه فيهما لئلا يصل الماء باطنه ثم يغسل راسه
فلحيته بنحو سدر ويسرحهما بمشط واسع الاسنان برفق
ويرد الساقط من شعرهما وكذا من شعر غيرهما اليه بوضعه
معه في كفنه ندبا وفي القبر وجوبا ثم يغسل شقه الايمن ثم الايسر
المقبلين من فرقه الى قدمه ثم يحرفه بالتشديد الى شقه الايسر
فيغسل الايمن مما يلي قفاه وظهره الى قدمه ثم يحرفه الى شقه
الايمن فيغسل الايسر كذلك مستعينا في ذلك كله بنحو سدر ثم
يزيله بماء من فرقه الى قدمه ~~فهذه غسلة ويسن ثانية~~ ثم يعمه
بماء قراح فيه قليل كافور من فرقه الى قدمه فهذه غسلة ويسن
ثانية وثالثة كذلك اي اولى كل منها بسدر او نحوه والثانية
مزيلة والثالثة بماء قراح اي خالص فيه قليل كافور بحيث لا يضر
الماء وهو في الاخيرة اكد ومن خاصيته دفع الهوام ولو لم ... الا وسائح

Copyright King Saud University